رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

تفصيل في مسألة قلب النية في الصلاة || للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين هذا يسأل يقول نريد تفصيلا في مسألة قلب النية في الصلاة قلب النية في الصلاة له احوال اما ان يقلبها من فرض الى نفل - 00:00:00

او يقلبها من نفل الى فرض او من نفل الى نفل. او من فرض الى فرض. اما قلب النية من فرض لا فرض بعد الدخول في الصلاة فلا يجوز ويلزمه ان يكبر من جديد وينوي الصلاة التي نواها جديدا - 00:00:16

اما قلب الصلاة من فريضة الى نافلة فيجوز اذا كان هناك سبب كان يكبر نويا للصلاة لصلاة الفرض ثم ان الجماعة لم تقم وان الصلاة لم تقم بعد. فهنا نقول يجوز له ان يقلبها من فريض الى نافلة. ويصلي ركعتي النافلة ثم يسلم - 00:00:33

اما الحالة فهي قلبها من نافلة الى نافلة فنقول لا حرج في ذلك. ينوي مثلا راتبة الظهر ثم نواها ان تكون تحية المسجد. نقول لا حول ذلك. نوى ان تكون تحية المسجد فنواها ضحى. نقول لا حرج في ذلك. هذه الحالة - 00:00:54

اما قلب النافلة الى فريضة فهذا لا يجوز. لا يجوز ان ينتقل الادنى الى الاعلى. ولابد في صلاة الفريضة ان ينوي والصلاة قبل ان يكبر ان ينوي صلاته التي يريدها صلاة الفرد قبل ان يكبر هذا ما يتعلق بقلب النية والله تعالى اعلم - 00:01:14

- 00:01:34